

قرار وزاري رقم (6) لسنة 2022

وزير الصحة:

إلزام وسائل النقل الجماعي العام بعدم تجاوز عدد الركاب عن 50 % من إجمالي القدرة الاستيعابية للحافلة مع الالتزام بتطبيق الإجراءات الصحية والوقائية المعمول بها في وزارة الصحة بهذا الشأن لا سيما لبس الكمام، وذلك اعتباراً من يوم الأربعاء الموافق 12/1/2022 وحتى إشعار آخر، على أن يراجع القرار بشكل دوري في ضوء الوضع الوبائي.

مادة رابعة

تكليف اللجنة الرئيسية لمتابعة تفاصيل الاشتراطات الصحية المتعلقة بمكافحة انتشار فيروس كورونا - بالتأكد على العاملين ومرتادي كل من (الصالونات - محلات الحلقة ، الأندية الصحية) بضرورة اكمال التحصين ضد فيروس كورونا.

الحاملي مسفر عايض

www.mesferlaw.com

مادة خامسة

يرفع الأمر مجلس الوزراء الموقر للإحاطة وتلقي الجهات المعنية بتنفيذ ما جاء بالقرار - كل فيما يخصه.

مادة سادسة

يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه، ويلغى كل حكم يتعارض مع أحکامه وينشر بالجريدة الرسمية.

وزير الصحة

أ.د . خالد مهوس سليمان السعيد

صدر في: 7 جمادى الآخرة 1443 هـ

الموافق: 10 يناير 2022 م

قرار**مادة أولى**

يقتصر عقد الاجتماعات والمؤتمرات والدورات الداخلية عن طريق الاتصال عن بعد، وذلك اعتباراً من يوم الأربعاء الموافق 12/1/2022 وحتى إشعار آخر، على أن يراجع القرار بشكل دوري في ضوء الوضع الوبائي.

مادة ثانية

على كافة الجهات الحكومية التي تقدم خدمات للمراجعين بتنفيذ تلك الخدمات عن طريق الأون لاين وفي حال الحاجة إلى التواجد يتم ذلك عن طريق حجز موعد في منصة متى المركزية لإدارة المواعيد الحكومية وذلك في تطبيق سهل أو منصات حجز المواعيد الخاصة في الجهة، مع الالتزام بالاشتراطات الصحية.